سواه فتقديم المعمول على هذا للحصر ادعاء ويصح كونه لمجرد الاهتمام ورعاية الفاصلة
دون الحصر ويكون المعنى مكرمة بالنظر الى ربها وقوله صلى الله عليه وسلم هل تضامون
في رؤية القمر ليلة البدر ليس بينكم وبينه سحاب كذلك ترونه وبكم والحديث في الصحيحين
بالفاظ منها عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا
فقال عليه السلام هل تضارون في القمر ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون
في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك الحديث
وقوله تضارون بضم التاء والراء مشددة من الضرر ومخففة من الضير
وتضامون الميم مخففة بدل الراء كما اورده المص من الضيم وهو معنى الضير بضم م
اي هل يحصل لكم في ذلك ما تقصر معه الرؤية بحيث تشكون فيها واحاديث الرؤية
متواترة معنى وقد وردت بطرق كثيرة عن جمع كثير من الصحابة ذكرنا عدة منهم
في حواشي شرح العقائد ولم يتعرض المص ولا اصله لوقوع الرؤية في الدنيا والقائلون
بوقوعها تمسكوا الوقوعها في الجملة برؤيته عليه السلام ليلة المعراج كما ذهب اليه جمهور
من تكلم في المسئلة من الصحابة واما الجواز مطلقا فقد استدل المص كاصله نقلا
بقوله ونفي بالجر عطفا على المجرور بالكلام اي ولنفي سؤال موسى عليه السلام
الرؤية فانه يدل على جوازها اذ لا يسأل نبي كريم من اولي العزم من الرسل الا ربه
جل وعلا ما يستحيل عليه ارايت المعتزلي ما يجيب يا ذا البصيرة اعلم بالله سبحانه من
نبيه موسى عليه السلام حيث علم المعتزلي ما يجب لله وما يستحيل عليه ما لا يعلم نبيه
وكليمه صلى الله عليه وسلم مع ان المقصود من بعثة الانبياء عليهم السلام الدعوة الى
العقائد الحقة والاعمال الصالحة وفي الاتيان بلفظ نفسي تنصيص على ان الاستدلال
بالآية من جهة سؤال الرؤية وهو يشير الى ان في الآية من جهة اخرى هي انها
تضمنت تعليق الرؤية باستقرار الجبل وهو امر ممكن فالرؤية المعلقة به امر

ممكن

ممكن فليستدل بالآية من وجهين كما قررناه محله وقد علمت بما قررناه الى هنا جملة ما استدل
به المص كاصله على الوقوع وعلى الجواز نقلا واما الاستدلال عقلا فلانه اي النظر
الى الرب تعالى امر مقدور للعقل على جواز لانه غير مؤد الى محال فوجب لهذه الدلالة
ان لا يعدل عن الظاهر اي ظاهر لفظ النظر في قوله تعالى ربها ناظرة ولفظ الرؤية
في الحديث اذ العدول عنه اي عن الظاهر انما يتعين عند عدم امكانه وذلك
اي كونه غير مؤد الى محال ان الرؤية اي لان الرؤية نوع كشف وعلم للمرئي بصيغة
اسم الفاعل المرئي بخلق الله تعالى اي يخلق هذا النوع من الكشف والعلم عند مقابلة
الحاسة له اي للمرئي بالعادة اي بحسب ما جرت به عادته تعالى فانه عقلا ان يخرق
هذه العادة بان يخلق هذا القدر من العلم بعينه من غير ان ينقص منه قدر من الادراك
خلقا كائنا من غير مقابلة بين الباصرة والمرئي بجهة اي في جهة معها اي مع تلك
المقابلة مساواة خاصة بين الحاصة والمرئي والحائز في تلك الجهة ومن غير احاطة
المجموع المرئي وقد اشار المص بقوله من غير ان ينقص منه قدر من الادراك الى ان
مسمى الرؤية هو الادراك المشتمل على الزيادة على الادراك الذي هو علم جلي كما قدمنا
اول هذا الاصل اذ هو العلم الذي لا ينقص منه قدر من الادراك واشار بقوله
من غير مقابلة جهة الى دفع قول المعتزلة كما علمت ان من شرائط الرؤية مقابلة المرئي
للباصرة في جهة من الجهات وبقوله معها مساواة خاصة الى رد قولهم ان من
شرائط الرؤية عدم غاية البعد بحيث ينقطع ادراك الباصرة وعدم غاية القرب فان
المجرد اذا التصق بسطح البصر بطل ادراكه بالكلية ولذا لا يرى باطن الاجفان واشار
بقوله واحاطت مجموع المرئي الى نفي كون الرؤية تستلزم الاحاطة بالمرئي لتكون
ممتنعة في حقه تعالى لانه لا يحاط به قال تعالى ولا يحيطون به علما والحاصل انه يجوز عقلا
ان يخلق القدر المذكور من العلم في الحي على وفق مشيئته تعالى من غير مقابلة بجهة الحاضرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)